

## 45789 - حضور حفلات الزواج المشتملة على منكرات

### السؤال

المناسبات الأفراح في هذا الزمان لا تخلو من ارتكاب بعض المنكرات فيها مثل الأغاني والرقص والموسيقى واللبس شبه العاري...  
سؤالٌ مهم جداً :

- 1- هل يجوز حضور وإجابة الدعوة لهذه المناسبات ؟
- 2- إن كان 99 % ، من هذه المناسبات لا تخلو من الأغاني خاصة المحتوية على آلات الموسيقى المحمرة أو الكلمات الفاحشة ، فهل هذا يعني الانقطاع النهائي وعدم حضور كل المناسبات ؟
- 3- إن لم يحضر هذه المناسبات فهل هذا فيه قطيعة للأرحام والناس وإحداث العداوة بيننا وبينهم ؟
- 4- يشترط العلماء لحضور هذه المناسبات الإنكار لكن الإنكار لا يُستجاب لك وليس هناك فرصة أصلاً في مثل هذه الأوقات التي يزعمون أنهم في وقت فرح ؟

أرجوكم يا فضيلة الشيخ أريد بياناً شافياً ووافياً ومفصلاً إن سمح به وقتكم حول هذه المسألة المنتشرة في زماننا ؟.

### الإجابة المفصلة

1- لا يجوز حضور حفلات الأعراس المشتملة على المنكرات ، كالأغاني المصحبة بالموسيقى أو المتضمنة للكلمات الفاحشة ، ولا يبيح ذلك انتشار هذا الفساد بين الناس ، وتقاعسهم عن إنكاره .

2- وعدم الحضور لهذه الحفلات لا يعد قطيعة للرحم ، بل هو صيانة للنفس عن مشاهدة المنكر واستماعه ، وينبغي أن يعلم الأهل والأقارب رغبتكم في الحضور والمشاركة لو لا ما أحدثوه من المنكرات .

3- إذا علم المدعو بوجود المنكر وأنه لا قدرة له على إنكاره لم يجز له الحضور .

قال ابن قدامة رحمه الله في (المغني 7/214) : "إذا دعي إلى وليمة ، فيها معصية ، كالخمر ، والزمر ، والعود ونحوه ، وأمكنه الإنكار ، وإزالة المنكر ، لزمه الحضور والإنكار ؛ لأنه يؤدي فرضين ؛ إجابة أخيه المسلم ، وإزالة المنكر . وإن لم يقدر على الإنكار ، لم يحضر . وإن لم يعلم بالمنكر حتى حضر ، أزاله ، فإن لم يقدر انصرف . وهو هذا قال الشافعي " اهـ .

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة ما نصه: (إذا كانت حفلات الزواج خالية من المنكرات كاختلاط الرجال بالنساء والغناء الماجن أو كانت إذا حضرت غيرت ما فيها من منكرات جاز لها أن تحضر للمشاركة في السرور، بل الحضور واجب إن كان هناك منكر تقوى على إزالته .

أما إن كان في الحفلات منكرات لا تقوى على إنكارها فيحرم عليها أن تحضرها لعموم قوله تعالى: **{وَذَرُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعْبًا وَلَهُوَا وَغَرَّهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَرْ بِهِ أَنْ ثَبَّسَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَ وَلَا شَفِيعٌ}**. الأنعام/70 ، وقوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيَضْلُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُواً أَوْ لِئَلَّا لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ}. لقمان/6 ، والأحاديث  
الواردة في ذم الغناء والمعازف كثيرة جدا ) ، نقلًا عن فتاوى المرأة ، جمع : محمد المسند، ص 92

والله أعلم .